

ملوكا ملكا فاسدا واكثر فساد الملك انما يعمل فيما يتبع لا فيما يتبعين  
 واما الخبز بعينه الملك كالنصب فيعمل فيما كما بسطه خسر وابتاع  
 الكمال وقال الكمال لو نهد الكذب في دعواه الدين لا يملكه اصلا  
 وقواه في النصر وفيه احكام ينتقل فلو دخل بايات واخذ ما حترف  
 يلرضاه واخرجه اليها ملكه وضع بيعة لكن لا يطيب له ولا  
 المشتري منه خلاف البيعة الفاسدة لا تله يطيب له الفساد  
 عقده ويطيب للمشتري منه لصحة عقده وفي خط الاشياء  
 احكام تتعد مع العلم بها الا في حق الوارث وقيد في الظاهرية  
 بات لا يعلم ارباب الاموال وتحققه ثمة **بني وعرس فيما**  
**اشتره فاستأشروا** فيما يقض حق الاسترداد من الافعال  
 كحسية بعد الفاع من التولية **لزمه قيمتها** وامتنع الفسخ  
 وقال ينقضها ويرد المبيع ورجحه الكمال وتعبه في النهر خصوصها  
 بتسليط البايع وكذا في زيادة متصلة غير متولدة كصنع وخياطة  
 وطحن حنطة وثلث سونق وعزل قطن وجارية علفت  
 منه فلو منفصلة كولد او متولدة كسمن فله الفسخ ويبضها  
 باستهلاكها سوى منفصلة غير متولدة جوهرة وفي جامع  
 الفصولي لو تصرف يد المشتري بفعل المشتري او المبيع  
 او باقية مما وية اخذه البايع مع الارش ولو بفعل البايع صار  
 مستردا ولو بفعل اجنبى خير البايع **وكره** تخيير المصحة

البيع

**البيع عند الذات الاول** الا اذا بنايها بمحشات فلا باس به لتعليل  
 الهمي بالادخال بالسي في اذا اتفق التقي وقد خص من لا جمعة عليه  
 ذكره المص وكره **التخشب** بفختين ويسكن ان يزيد ولا يريد  
 الشرا او يمدحه بما ليس فيه ليروجه ويجري في النكاح وغيره ثم  
 الهمي محمول على ما اذا كانت **السلعة بلفت قيمتها اما اذا لم**  
**تبلغ** لا يكرم لا تنفق الخدم عناية **والسوم على سوم غيره** ولو ذميا  
 او مستأنا وذكر الرفع في الحديث ليس قيما بل لزيادة التفسير  
 ثم هذا وهذا بعد الاتفاق **على مبلغ الثمن** او المهر **والدلا** يكرم  
 لا يبيع من يزيد وقد باع عليه الصلاة والسلام قدحا وجلسا  
 يبيع من يزيد **وتلقى الخلت** بمعنى المحبوب او الجالب وهذا **اذ كانت**  
**بضراهل البلد** او بئس السعر على الوارد بن لعدم علمهم به فيكرم للمقر  
 والفرا **اما اذا اتفقا** فلا يكرم وكره **بيع الحاضر للبادي** هذا **انما**  
**هذا في حالة الخط** وعوض **والدلا** لا تعدام الضمير قبل الحاضر المالك  
 والبادي المشتري والاصح كما في المجتبى انهما السمسار والبايع  
 لموافقته اخر الحديث دعوا الناس يترق الله بعضهم بعضا واذ  
 عدى باللام لا بمن لا يكرم **بيع من يزيد** ما مر ويسمى بيع الدلالة  
**ولا يفرق** عبر بالنفي ما تعذر في المتع للفة عليه الصلاة والسلام  
 من فرق بين والد وولده واخ واخيه رواه ابن ماجه وغيره عيف  
 وعن الثاقبي فساد مطلقا وبه قال زر والديمة الثلاثة **بين صوير**